

القوانين

قانون عدد 64 لسنة 1977

مؤرخ في 26 أكتوبر 1977 يتعلق بالصادقة على الرسوم عدد 4
لسنة 1977 المؤرخ في 28 سبتمبر 1977 المتعلق بالعمليات
العقارية (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،
بعد موافقة مجلس الأمة ،
اصدرنا القانون الاتي نصه :

فصل وحيد - زعت المصادقة على الرسوم عدد 4 لسنة
1977 المؤرخ في 28 سبتمبر 1977 المتعلق بالعمليات
العقارية

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة

و صدر بصدور قرطاج في 26 أكتوبر 1977

رئيس الجمهورية التونسية
الحبيب بورقيبة

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الأمة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ
25 أكتوبر 1977